اني بالجلسات المحسوبات بل قال الاسنوي انما ذكرت هذا
الاعتراض وان كان واضح البطلان لانه قد يختلج في صدور
من لا حاصل له والا فمحق هذا السوال الضعيف ان لا يدون
في تصنيف وحكي ابن السبكي في التوشيح ان والده وقف علي
رجزله في الفقه وفيه اعتماد هذا الاعتراض فكتب علي الحاشية
لكنه مع حسنه لا يرد اذ الكلام في الذي لا يفتقد الا السجود فاذا
ما انضم له ترك الجلوس فليعامل محله وانما السجدة للجلوس
وذاك مثل الواضح المحسوس وفي الحقيقة لا استدراك علي
الاصحاب لكونهم فرضوا كلامهم فيما اذا اتي بالركعات بجلوس
محسوب وانه لم يترك سوي السجود وبنوا عليه ما مر وهو
المعتمد كما اشار له الاذرعي خلافا لمن وهم في ذلك فان فرض
خلاف ذلك ادير الحكم عليه فالاعتراض وان كان صحيحا في حد
ذاته غير متوجه علي كلامهم **قلت يسن ادامة نظره**
اي المصلي **الي موضع سجوده** في جميع صلاته ولو بحضرة الكعبة
وان كان اعمي او في ظلمة بان تكون حالته حالة الناظر لمحل
سجوده لانه اقرب للخشوع نعم يسن في التشهد كما في المجموع
ان لا يجاوز بصره اشارته لحديث صحيح فيه ويظهر ان محل
ذلك ما دامت مرتفعة والا ندب نظره الي السجود ويسن
ايضا لمن في صلاة الخوف والعدو امامه نظره الي جهته
لئلا يبغتهم ولمن صلي علي نحو بساط مصور عم التصوير
مكان سجوده ان لا ينظر اليه واستثني بعضهم ايضا ما لو
صلي خلف ظهر نبي فنظره الي ظهره اولي من نظره لموضع
سجوده وما لو صلي علي جنازة فانه ينظر الي الميت ولعله
ماخوذ من كلام الماوردي القايل بانه لو صلي في الكعبة

نظر

نظر اليها **قيل يكره تغميض عينيه** قاله العبدري من
اصحابنا تبعا لبعض التابعين لان اليهود تفعله ولم ينقل
فعله عنه عليه السلام ولا عن احد من الصحابة **وعندي**
لا يكره وعبر عنه في الروضة بالمختار **ان لم يخف منه**
ضررا والنهي عنه ان صح يحمل علي من خافه وقد يجب اذا
كان العرايا صفوفا وقد يسن كان صلي لحائط مزوق ونحوه
مما يشوش فكره قاله العز بن عبد السلام والبين فتح عينيه
في السجود ليسجد البصر قاله صاحب العوارف واقره الزركشي
وغيره **ويسن الخشوع** قال تعالي قد افلح المومنون الذين
هم في صلاتهم خاشعون فيستحب ذلك في جميع صلاته بقلبه
بان لا يحضر فيه غير ما هو فيه وان تعلق بالاخرة وبجوارحه
بان لا يعبث باحدها وظاهر ان هذا هو مراده لانه
سيذكر الاول بقوله وفراغ قلب وفي الاية المراد كل منهما
كما هو ظاهر ايضا وذلك لثناء الله تعالي علي فاعليه ولانتفا
كمال ثواب الصلاة بانتفايه كما دلت عليه الاخبار الصحيحة
ولان لنا وجها اختاره جمع انه شرط للصحة لكن في البعض
وقد اختلفوا هل الخشوع من اعمال الجوارح كالسكوت
او من اعمال القلوب كالخوف او هو عبارة عن المجموع
علي اقوال للعلما وقال صلي الله عليه وسلم ما من عبد
يتوضا فيحسن الوضو ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليها
بقلبه ووجهه الا وقد اوجب الله له الجنة رواه ابو داود
وراي صلي الله عليه وسلم رجلا يعبث بلحيته في الصلاة
فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه فلو سقط نحو